

129668 - أسلما حديثاً وتهده إن أتلف صورها أن تغادر البيت مع أولادها ، فكيف يتصرف؟

السؤال

تزوجت من ملحدة بينما كنت أنا في ضلال ، وهداني الله أنا وزوجتي للإسلام منذ أعوام ، لكن حين تزوجنا : التقطنا صوراً كثيرة ، وزوجتي كانت لا ترتدي حجاباً ، ثم احتفظنا بهذه الصور في " المستودع " ، وحاولت أن أتخلص من هذه الصور ، وقامت بيني وبين زوجتي مشادات عنيفة ، كادت تصل للطلاق ، وهددتني بأخذ الأولاد ، وأنا أخشى أن يشبوا على الكفر - لا قدر الله - فهل وجود صورة كبيرة ، أو صغيرة في المنزل يمنع دخول الملائكة ؟ وهل إذا نسختها على الجهاز بدلاً من تعليقها جائز ؟ وهل أنا آثم ؟ وماذا لو احتفظنا بهذه الصور في بيت أسرتها الكفار ؟ أرجو بيان الحكم .

الإجابة المفصلة

أولاً:

نحمد الله أن هداك وزوجتك للإسلام ، وتلك نعمة عظيمة من رب العالمين عليكما ، ومن حقه عليكما شكره ، وذكره ، وحسن عبادته ، فنسأل الله أن يوفقكما لذلك .

ثانياً:

من الخطأ البين أن تتسبب في فراق زوجتك لك من أجل صوركما ، وخاصة أنها هددتك بأخذ الأولاد ، وهي بذلك ستذهب لأهلها الكفار ، وفي ذلك خوف عظيم على الأولاد ، بل وعليها هي أيضاً .

لذا

عليك لزوم الحكمة في تصرفك معها ، وعدم التعجل في أمر لك فيه سعة ، ولن تندم إن شاء الله على الحكمة والتمهل ، بل الندم - غالباً - على التعجل ، والتهور .

مما

لا شك فيه أن تلك الصور منكر ، ويجب إتلافها ، ولكن إذا كان إتلافها يتسبب في منكر

أشد ، وخوف على الأولاد فلا يجوز دفع مفسدة وجلب مفسدة أعظم منها ، وحينئذ يسعك السكوت عن هذا المنكر حتى يبسر الله لك إزالته في المستقبل .

والذي ننصحك به لتسلكه مع زوجتك
أن تتبع الخطوات التالية :

1.

أن تحرص على عدم تعليق صوركما على جدر المنزل ، وتحرص على عدم وصول الأيدي لها ، من أهلها ، وأقربائكما ، أو صديقاتها ؛ خشية من أخذ بعضها ، ونشره .

2.

أن تقوّي جانب الإيمان فيها ، فتخوفها بالله تعالى ، وتصبغ على حياتكما معالم الاتباع للكتاب والسنة ، وأن تحرص لها على الصحبة الصالحة من الأخوات المستقيمات على الدين ، وأن توقفها بين الحين والآخر على حكم الصور ، والتصوير ، وبالأخص حكم صور المرأة وهي كاشفة عن زينتها ، وأن بقاء الصور يمنع دخول الملائكة البيت .

وينبغي أن تولي ذلك اهتماماً بالغاً ، وعناية كبيرة ؛ لأن من شأن ذلك كله أن يجعلها هي التي تبادر بتمزيق تلك الصور ، بل ستطلب من كل من يحتفظ بصورة لها أن يأتي بها لها لتفعل بها كما فعلت بصورها التي تملكها ، والمهم في ذلك أن يقوى جانب الإيمان ، والخوف من المعصية ، والرجاء للثواب ، ويكون ذلك بالقراءة في كتاب الله ، وفهم مراد الله من الآيات ، وبالاطلاع على أمور الحياة الأخروية ، والنهايات الحسنة والسيئة للناس .

3.

ولو فرضنا عدم نجاحك في الأمر السابق ، أو تأخر ذلك : فإنه يمكنك إقناعها بنسخ تلك الصور على جهاز "الحاسوب" الخاص بكم ، والتخلص من الصور الأصلية ، ولا شك أن هذا أفضل ؛ لأن فيه تقليلاً للشر إلى درجة كبيرة .

وبقاء تلك الصور في جهازكم الخاص يجعل الأمر محصوراً بينكما .

فإن

لم يمكن ذلك إلا بضرر أعظم وهو ما تهددك به زوجتك ، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وتكتفي حينئذ بإنكار المنكر بقلبك ، امتثالاً لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم :

(مَنْ

رَأَى

مِنْكُمْ

مُنْكَرًا

فَلْيُعَيِّرْهُ

بِيَدِهِ،

فَإِنْ

لَمْ

يَسْتَطِيعَ

فَلْيَسَانِهِ،

فَإِنْ

لَمْ

يَسْتَطِيعَ

فَلْيَقْلِبْهُ،

وَذَلِكَ

أَضْعَفُ

الإيمان) رواه مسلم (49) .

نسأل الله تعالى التوفيق والصلاح لك ولأسرتك .

والله أعلم